

إثنا عشر رسالة

[88] جدى المحقق اعلى ا[] درجته فيصير تقدير الكلام مسح بشرة مقدم شعر الرأس وقابل ؟ بيان المأمور بمسحه عند حلق الرأس ونحوه ولا يحسن جعله من افراد شعر مقدم الراس حكما على ما توهم إذ الممسوح هناك يتعلق بما هو مقدم الراس حقيقه لكنه ليس شعرا بل بشرة فالاولى افراده عنه وجعله قسما آخر كما فعله المصنف واما ما يقال من انه إذا كان بعض بشرة الانزع في حكم الشعر المقدم فيكون بشرة المخلوق ايضا في حكمه بطريق اولى لانها منبت الشعر وهو موجود فيها بالقوة القريبة من الفعل بل اصوله موجودة فيها فالصواب اما ترك قوله أو بشرته والاكتفاء بقوله أو حكما أو الاكتفاء بذكر البشرة عن الحكم فاقول انه توهم فاسد فان الحقيقة والحكم انما يتعلقان بمقدم شعر الراس من حيث المقدميه للامر حيث الشعرية فبشرة الانزع انما تكون في حكم مقدم شعر الرأس من حيث المقدميه لامر حيث انه شعر وبشرة المخلوق يصدق عليه المقدم حقيقه فلا يحتاج إلى ان تعتبر في حكم المقدم والمأمور به بالمسح لا اختصاص له بالشعر ليجتاج إلى جعلها في حكم الشعر فلا وجه لادخالها في قوله أو حكما وكيف يكتفى بذكر البشرة عن الحكم وهى غير متناوله لشعر الاغم فتدبر واما ان يعطف على قوله شعر الراس فيدخل عليه لفظ المقدم ويعود الضمير إلى الرأس ولا يلزم جواز المسح على أي جزء من بشرة الراس حتى المؤخر لعدم دلالة اللفظ حينئذ على اختصاصه بالمقدم بناء على جعله قسما لمقدم شعر فلا يجب مشاركته في المقدمية كما توهمه بن الشارحين كيف والداخل عليه والمعطوف عليه داخل المعطوف
